

## سنن أبي داود

40 - حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة قالت .  
بهن يستطيب أحجار بثلاثة معه فليذهب الغائط إلى أحدهم ذهب إذا " قال A ا رسول إن Y  
فإنها تجزء عنه " . K حسن